

150303 - حكم الحوار القرآني المشتهر في المنتديات بعنوان " ألا لعنة الله على نساء الأرض أجمعين "

!

السؤال

مرّت امرأة فائقة الجمال برجل فقير بل معدم ، فنظر إليها وقلبه ينفطر شغفاً بجمالها ، ثم تقدم منها ودار بينهما الحوار الآتي :

الرجل : (وزيناها للناظرين) . المرأة : (وحفظناها من كل شيطان رجيم) . الرجل : (بل هي فتنة ولكن أكثرهم لا يعلمون) .

المرأة : (واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا أن الله شديد العقاب) . الرجل : (نريد أن نأكل منها وتطمئن قلوبنا) . المرأة : (لن تنالوا البرّ حتى تنفقوا) . الرجل : (وإن كان ذو عسرة) . المرأة : (حتى يغنيهم الله من فضله) . الرجل : (والذين لا يجدون ما ينفقون) . المرأة : (أولئك عنها مبعدون) . عندها احمرّ وجه الرجل غيظاً وقال : " ألا لعنة الله على نساء الأرض أجمعين !! " . فأجابته المرأة : (للذكر مثل حظ الأنثيين) . هل هذه نوع من الاستهزاء أو نوع من الاقتباس ؟ وما الحكم الذي يترتب على من ينشر هذه القصة ؟ . في انتظار ردكم الشافي ، بارك الله فيكم ، دتم في رعاية الله وحفظه .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

لا شك أن هذه القصة باطلة ولا أصل لها من جهة ، ومحرم نشرها من جهة أخرى ، فقد احتوت على استهزاء بالقرآن الكريم وقبح في الاستعمال لآياته في غير موضعها ، ولو عقل أولئك الذين ينشرونها منزلة القرآن وقدروا الله حق قدره لنزهوا كتاب الله أن يستعمل في حوار بين أجنبي فاجر يتغزل بجمال امرأة أجنبية عنه ويساومها على نفسها ! .

وإن جعل القرآن بدلاً من الكلام فيه انتقاص لكلام الله تعالى ، وإذا كان ذلك على وجه العموم ، بمعنى أنه يجعل القرآن مكان كلامه في أي شيء ، إذا قدر أن هذا يحدث في الواقع ، أو كان مستعملاً في السياق الوارد في السؤال ونحوه : فلا يشك في تحريمه من يعظم القرآن في قلبه ؛ بل قد نص غير واحد من أهل العلم على تحريم استعمال القرآن بدلاً من الكلام مطلقاً .

قال الشيخ مصطفى الرحيباني - رحمه الله - :

(وحرّم جعل القرآن بدلاً من الكلام مثل أن يرى رجلاً جاء في وقته فيقول ! ثُمَّ جِئْتَ عَلَى قَدَرٍ يَا مُوسَى ! فلا) يجوز أن يُستعمل (القرآن) (في غير ما هو له) لما فيه من التهاون وعدم المبالاة بتعظيمه واحترامه ، (وقال الشيخ) تقي الدين - أي :

ابن تيمية - : (إن قرأ عندما يناسبه فحسن كقول من دعي لذنب تاب منه : مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا ! وكقوله عند إصابته)
وعند (ما) أهّمه : إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ ، و) كقوله (لمن استعجله : خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ فهذا وأمثاله مما هو
مناسب لمقتضى الحال جائز ؛ لأنه لا تنقيص فيه .

" مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى " (1 / 607) .

وهو الحكم نفسه الذي يقال في القصة المشهورة للمرأة التي أطلق عليها " المتكلمة بالقرآن " .

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - :

وقد سمعنا أن واحداً من الناس قال : أنا لن أتكلم بكلام الآدميين أبداً ، لا أتكلم إلا بكلام الله فإذا دخل إلى بيته وأراد من أهله
أن يشتروا طعاماً قال : (فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرُوا أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ) الكهف/ 19 .
وقد قال أهل العلم : يحرم جعل القرآن بدلاً من الكلام ، وأنا رأيت زمن الطلب قصة في جواهر الأدب عن امرأة لا تتكلم إلا
بالقرآن ، وتعجب الناس الذين يخاطبونها ، فقال لهم من حولها : لها أربعون سنة لم تتكلم إلا بالقرآن مخافة أن تزل فيغضب
عليها الرحمن .

نقول : هي زلت الآن ! فالقرآن لا يُجعل بدلاً من الكلام ، لكن لا بأس أن يستشهد الإنسان بالآية على قضية وقعت ، كما يذكر
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يخطب فخرج الحسن والحسين يمشيان ويعثران بثياب لهما فنزل فأخذهما ، وقال : (
صدق الله : (إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ) التغابن/ 15 .

فالاستشهاد بالآيات على الواقعة إذا كانت مطابقة تماماً لا بأس به .

" الشرح الممتع على زاد المستقنع " (6 / 531) .

وأما الاقتباس المناسب من آيات القرآن في موضعه اللائق به في الكلام ، فقد سبق الكلام عنه وعن ضوابطه في جوابي
السؤالين (127745) و (119673) .

ثانياً:

أما بخصوص ذلك الحوار المنتشر في المنتديات بكثرة - وللأسف - فهو قبيح للغاية ، ولا يشك في تحريمه أحد شَمَّ رائحة
العلم ؛ ففي الحوار المزعوم : نظر محرّم من الطرفين ، وطلب لمس المرأة ، ومساومة على الفاحشة بدفع ثمن مقابلها ، ثم
لعن الذكور جميعاً ، وكل ذلك - وغيره من الأشياء المنكرة - استُدل عليه بآيات من كتاب الله تعالى ! أفيليق بمسلم عاقل أن
يفرح لهذا الحوار وينشره في الآفاق وهو مشتمل على تسويق تلك المحرمات والمنكرات بآيات من كتاب الله تعالى ؟! .
وعليه : فالواجب تحذير المواقع الإلكترونية من نشر تلك القصة الباطلة وما تحويه من مخالفة للشرع ظاهرة ، ويجب على
المستطيع أن يُنكر على من نشر تلك القصة ، ويطلب منه حذفها وتحذير الناس منها ، مع بيان السبب الداعي لهذا ، وإذا
تطوع أحد فنشر جوابنا هذا في تلك المواقع - التي يكون مسجلاً فيها - فيكون قد أحسن غاية الإحسان ، ويكون أبرأ ذمته .

والله أعلم